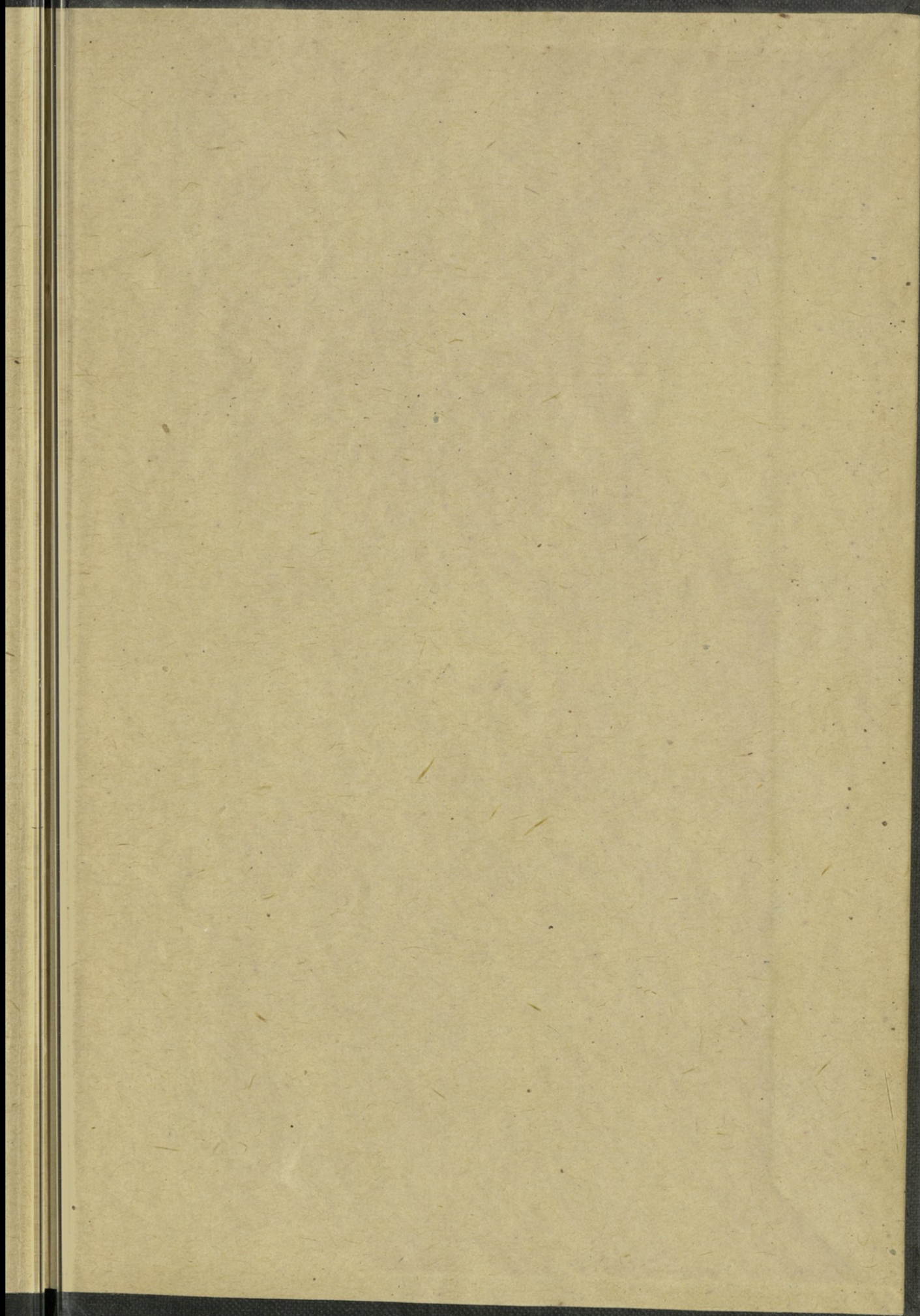


اليان الصريح

الاسكندراني



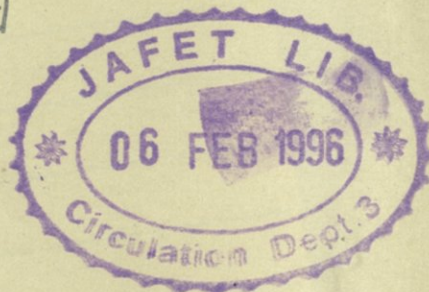
297.08: I 81 & A

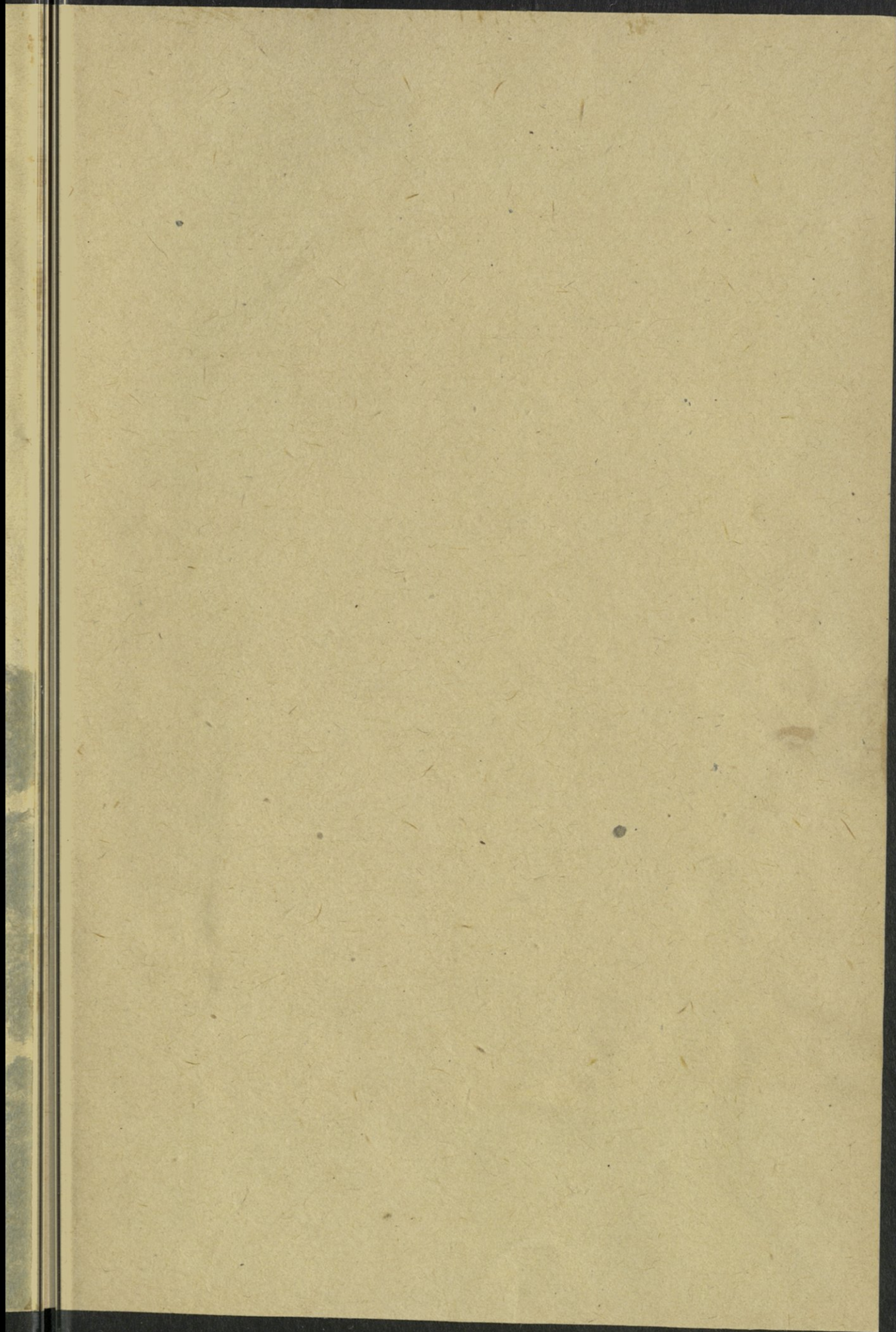
الأستاذاني - عبد القادر

البيان الصريح شرع قصيدة غزالية
صحيح

297.08

I 81 & A





كتاب

البيان الصحيح

شرح قصيدة غرامي صحيح

« تأليف »

العبد الفقير الفاني عبد القادر بن السيد محمد سليم الكيلاني
الشهير بالاسكندراني غفر الله له ولوالديه
ولمن احسن اليه امين

توزع مجاناً في محبة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على روح المرحوم العالم المفضل الاستاذ المقريء الجامع
الشيخ محمد افندي القطب انزل الله عليه سبحانه رحمته
وعمه برضوانه .

مطبعة

58743

مطبعة التوفيق بدمشق : عام ١٣٤٦ هـ

Oct. July 1943

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على
أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين (أما بعد)
فيقول العبد الفقير إلى مولاه القدير عبد القادر الشهير بالاسكندراني
لما كانت القصيدة المنظومة في فن مصطلح الحديث الموسومة
« بغرامي صحيح » المنسوبة إلى الشيخ شهاب الدين أحمد بن فرح
اللاخمي الأشبيلي حوت على إشارات عجيبة وتلاميذ لطيفة في
هذا الفن وحازت قبولا عند علماء الإسلام تصدى لشرحها بعض
من أهل الفضل الذين حازوا قصبات السبق في مضمار العلوم رغبة
في بث الفوائد ونفع الأمة جزاهم الله خيراً وقد كنت أسرح
طرفي في حقائق مبانيها ، وخائل معانيها فخركتني البواعث بأن
أشرحها شرحاً يبين ما تشير إليه من المرامي والمقاصد ليسهل على
الطالبيين معرفة القواعد بما تحتمله عقولهم ولا يبعد إدراكه عن
متناول أفهامهم راجياً منه تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم
فأقول :

من المعلوم انه لا بد لكل طالب علم قبل الشروع في المقصود
 من معرفة ثلاثة اشياء (١) حده (٢) موضوعه (٣) غايته ليكون
 على بصيرة في طلبه ويتميز عنده المطلوب من غيره فاصول الحديث
 هو علم يعرف به احوال الحديث والراوي من حيث الرد والقبول
 وموضوعه الحديث والراوي من تلك الحيثية . وغايته معرفة
 المقبول والمردود منهما . ثم الحديث والخبر والاثر والسنة الفاظ
 مترادفة عند الجمهور وقيل الخبر ما كان مبايناً لهذه الثلاثة لانه
 يطلق على ما جاء عن غيره صلى الله عليه وسلم بخلاف الاثر والحديث
 والسنة فانها تطلق على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم وقيل الخبر
 اعم من الحديث والسنة وقيل الاثر هو قول الصحابي وقيل هو
 قول السلف مطلقاً صحابياً كان او تابعياً . والراوي في عرفهم هو ناقل
 الحديث بالاسناد . واما ناقله بدون اسناد يقال عنه مخرج لا راوٍ .
 وقد يطلق كل منهما على الآخر . والاسناد هو الطريق الموصلة
 الى المتن . والمتن غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام . ثم اعلم
 ان هذه المنظومة قد اشتملت على نوعين من انواع البديع (١)
 التورية (٢) براعة المطلع . فالتورية ويقال لها الاليهام وهي اجل
 والطف انواع هذا الفن حتى قال الزمخشري ولا ترى باباً في البيان
 ادق ولا الطف من التورية ولا انفع ولا اعون على تأويل المتشابهات
 في كلام الله ورسوله . وهي ان يذكر لفظ له معنيان احدهما قريب
 والاخر بعيد ويقصد البعيد . ويورى عنه بالقريب فيتوهمه السامع

من اول وهلة ولذلك سمي ايضاً بالايهام وهي قسمان : مجردة
ومرشحة فالمجردة هي التي لم يذكر فيها شيء من لوازم القريب
المورى به ولا البعيد المورى عنه كقول ابي بكر الصديق رضي
الله عنه لما سئل عن الرسول صلى الله عليه وسلم - من هذا ؟ فقال
رجل يهديني السبيل اراد يهديني الاسلام فورى عنه بهادي
الطريق وهو الدليل في السفر . والمرشحة هي التي يذكر فيها
لازم المورى به قبل لفظ التورية او بعده سميت بذلك لتقويتها
به نحو قوله تعالى (والسما بنيناها بايد) فانه يحتمل الجارحة وهو
المورى به وقد ذكر من لوازمه البنيان على سبيل الترشيح .
ويحتمل القوة والقدرة وهو المعنى البعيد المقصود . ثم ان التورية
التي في المنظومة من قسم المرشحة لان ذكر الغرام والحزن والدمع
وغيرها مما ذكره الناظم يلائم الغزل واما براعة المطلع فهي عبارة
عن سهولة اللفظ وعذوبته وصحة سبكه ووضوح المعنى ورقته
قال المؤلف رحمه الله تعالى :

غرامي صحيح والرجا فيك معضل

وحزني ودمعي مرسل ومسلل

أشار المصنف في هذا البيت الى اربعة انواع مما اصطلاح عليه
علماء الحديث وهو الحديث الصحيح (والمعضل ، والمرسل ،
والمسلل) فالأول أشار اليه بقوله (غرامي صحيح) والغرام هو

الحب والصحيح ضد المكسور وهو قسمان صحيح لذاته وصحيح
لغيره فالأول ما اتصل اسناده بالعدول الضابطين من غير شذوذ
ولا علة فهو مشتمل من صفات القبول على أعلى مراتب صفاته
بان تكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر
الصفات التي توجب الترجيح فخرج المرسل والمقطع والمعضل لأنها
لم يتصل اسنادها وخرج أيضاً من عرف ضعفه أو جهل حاله أو
عينه والمغفل وكثير الخطأ وما خالف فيه الراوي من هو أرجح
منه وما فيه علة قاذحة كالمرسل . وأما الصحيح لغيره فقد قال
بعضهم هو مالا يشتمل من صفات القبول على أعلاها بل على
أوسطها أو أدناها فهو الحسن لذاته إذا تقوى بطرق أخرى

❦ تنبيه ❦

قال القسطلاني رحمه الله والمختار انه لا يجوز في اسناد أنه
صحيح الاسانيد مطلقاً لعسر الاطلاق اذ يتوقف على وجود درجات
القبول في كل فرد فرد من رواة السند المحكوم له فان قيد بصاحبها
سأغ . فيقال مثلاً اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه
عن جده عن علي رضي الله عنه اذا كان الراوي عن جعفر ثقة
واصح اسانيد الصديق رضي الله عنه اسماعيل بن ابي خالد عن قيس
بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد عمر رضي الله عنه
الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله عن عمر . واصح اسانيد ابي

هريرة رضي الله عنه الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة واصلح
اسانيد عائشة رضي الله عنها عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة واصلح
اسانيد بن عمر رضي الله عنهما مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر اه وقيل الشافعي عن مالك عن نافع عن بن عمر وتسمى
هذه الترجمة سلسلة الذهب .

ثم الصحيح له اقسام متفاوتة بحسب تمكنه من شروط الصحة
وعدمه . اعلاها ما اتفق عليه الشيخان ويعبر عنه بالمتفق عليه ثم
ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما على شرطهما ولم يخرجه
واحد منهما ثم ما على شرط البخاري ثم ما على شرط مسلم ثم
الصحيح عند غيرهما المستوفى فيه الشروط السابقة : وشروط
البخاري ومسلم في جامعيهما ان يخرجا الحديث المجمع على ثقة
رجاله مطلقاً او متصلة رجاله الى الصحابة المشهورة بالرواية عن النبي
صلى الله عليه وسلم . وشروط البخاري في الحديث المعنعن ايضاً
الملاقاة بين الراوي والمروي عنه ولو مرة والسماع عنه بخلاف
مسلم فانه اشترط اللقاء او امكانه ولا يخفى ان الاول اقوى من
الثاني ومن هنا علم ان صحيح البخاري اشد اتصالاً من حيث
السند من صحيح مسلم لا شرائطه ان يكون التلميذ قد ثبت له
لقاء شيخه ولو مرة واذا ثبت اللقاء فكل ما يروى عنه فهو محمول
على انه سمع منه بلا واسطة فهذا كمال ما يقال في الاتصال . واما
الامام مسلم فيكتفي بمطلق المعاصرة وامكان اللقاء قال النووي رحمه

الله تعالى وهذا المذهب يرجح كتاب البخاري . هذا من جهة
الاتصال واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلأن الرجال
الذين تكلم فيهم من رجال مسلم أكثر عدداً من الرجال الذين تكلم
فيهم من رجال البخاري كما في النخبة .

(الحديث المعضل) المشار اليه بقوله : والرجاء فيك معضل
وهو من اعضله اي اعياء فهو معضل به اوفيه فكان المحدث الذي
حدث به اعضله واعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه ذكره على
القاري، ويسمى مرسلاً ومنقطعاً عند الفقهاء والمعضل عرفوه بما
سقط من اسناده اثنان فاكثر مع التوالي وان كان الساقط
واحداً او اكثر ولم تكن متواليابل من مواضع متعددة فهو منقطع
ثم ان السقط من الاسناد قد يكون واضحاً يعرفه كل واحد
ككون الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه ولم يدرك عصره او
ادر كه لكن لم يجتمعا وليست له منه اجازة ولا وجادة^(١)

وقد يكون خفياً فلا يدركه الا الأئمة الخذاق المطلعون على
طرق الاحاديث وعلى الاسانيد كالمندلس وسيأتي تحقيقه

(الحديث المرسل) المشار اليه بقوله : وحزني ودمعي مرسل
وهو ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم

[١] هو ان يقف على كتاب مخطوط فيه احاديث ليس له رواية ما فيها
فله ان يقول وجدت او قرأت بخط فلان او كتاب فلان بخطه حدثنا فلان
ويسوق باقي الاسناد والمتن اه

من غير ان يذكر الصحابي الذي روى الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم كما يقول التابعي سواء كان صغيراً او كبيراً . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا او فُعل بحضرته كذا او غير ذلك كالسمع والرؤية والحكم والجواب والأمر والنهي كسمعه او رأته او حكم بكذا او اجاب او امر او نهى عن كذا . ولذا قيل الارسال في الحديث عدم الاسناد ومرسل الصحابي مقبول بالاجماع لان غالب حاله ان يسمع بنفسه منه صلى الله عليه وسلم وان كان يحتمل ان يسمع من صحابي آخر ولم يكن هو بنفسه حاضراً وكذا مرسل القرن الثاني والثالث مقبول عند الحنفية وعند مالك واما الشافعي فعنده لا يقبل الا باحد امور خمسة ان يسنده الى غيره او ان يرسله آخر وعلم ان شيوخيها مختلفة او ان يعضده قول صحابي او ان يعضده قول اكثر اهل العلم او ان يعلم من حاله انه لا يرسل الا برواية من عدل

(الحديث المسلسل) هو ما اتفقت الرواة في اسناده على صيغة من صيغ الاداء كسمعت فلانا قال سمعت فلاناً او حدثنا فلان قال حدثنا فلان او غيرها من الحالات (القولية) كسمعت فلاناً يقول اشهد بالله حدثني فلان (او الفعلية) كقوله دخلنا على فلان فاطعمنا قمرأ (او القولية والفعلية معاً) كقوله حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال آمنت بالقدر . وقد يقع التسلسل في معظم الاسناد كالحديث المسلسل بالاولية فان السلسلة فيه تنتهي الى سفيان

ابن عيينة فقط ومن رواه مسلسلاً الى منتهاه فقد وهم كما قاله
الحافظ ابن حجر قال :

وصبري عنكم يشهد العقل انه ضعيف ومتروك وذلي اجمل

الصبر هو حبس النفس عن الجزع او هو ترك الشكوى من الم
الباوى لغير الله الى الله تعالى والعقل مأخوذ من عقل البعير وهو
نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فالمدرك هو
النفس والعقل آلة لها بمنزلة السكين بالنسبة الى القاطع والصحيح
انه جوهر مجرد يدرك الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة
والعلم افضل من العقل لانه تعالى يوصف به ولا يوصف بالعقل .
وقوله (وذلي اجمل) معناه ان الذل الذي يحصل لي في طلي لکم
هو اجمل من صبري عنكم وقد اشار في هذا البيت الى قسمين من
اقسام الحديث وهما الضعيف والمتروك :

﴿ الحديث الضعيف ﴾ هو ما كان ادنى مرتبة من الحسن
وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة من جهة عدم العدالة
وسوء الحفظ او التهمة في العقيدة وتارة لعلل آخر مثل الارسال
والانقطاع والتدليس ويعمل به عند الجمهور في فضائل الأعمال
والمواعظ لا في العتائد والاحكام العلمية . قالوا وشرط العمل
بالحديث الضعيف ان لا يشتد ضعفه بمعنى انه لا يخلو طريق من
طرقه عن كذاب او متهم بالكذب وان يدخل تحت اصل عام

وان لا يعتد سنية ذلك الحديث . وعرفه بعضهم بما لم يجمع صفة الصحيح بان يفقد شرط من الشروط الخمسة المتقدمة . وتتفاوت رتبة الحديث المتروك ﴿ هو الذي تفرد به راوٍ واجمع على ضعفه وراويه متهم . قال شيخ الاسلام في النخبة هو كسائر انواع الضعف فيقبل في فضائل الاعمال فقط عند الاكثر بالشروط السابقة وسمي متروكاً لوجوب تركه في العقائد والاحكام . وقول الناظم (ومتروك) يعني ان صبره متروك في بعض الاوقات وضعيف في البعض فلا تنافي في كلامه فافهم قال :

ولا حسن الاسماع حديثكم مشافهة يملى علي فانقل

اشار الناظم في هذا البيت الى الحديث الحسن وهو ما عرف مخرجه من كونه شامياً او حجازياً او عراقياً او مكياً واشتهرت رجاله وعليه مدار اكثر اهل الحديث وهو قسيمان : حسن لذاته وهو ما يكون راويه مشهوراً بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة الصحيح لقصوره في الحفظ والاتقان وان شئت قلت ما يكون راويه قاصر عن درجة راوي الصحيح من بقية الشروط المتقدمة في الصحيح يعني انه اشتهر راويه بالعدالة والضبط لا كاشتهار الصحيح مع اتصال السند ونفي الشذوذ والعلّة القادحة (وحسن لغيره) وهو ما يكون حسنه بسبب الاعتقاد مع كونه ضعيفاً في نفسه نحو حديث (المستور) اذا تعددت طرقه فكل من الحسن لا لذاته والصحيح لا لذاته انما

يحصل بكثرة الطرق الا ان راوي الصحيح ظاهر العدالة وراوي
الحسن مستور العدالة فعلم ان اصل الحسن لغيره ضعيف كما ان
اصل الحسن لذاته صحيح ثم ان الحسن كالصحيح في الاحتجاج
به وان كان دونه في القوة ولهذا ادرجته طائفة في انواع الصحيح
كالخاتم وابن حبان وابن خزيمة مع قولهم بانه دون الصحيح وله
مراتب كالصحيح فاعلى مراتبه بهمز بن حكيم عن ابيه عن جده
وعمر بن شعيب عن ابيه عن جده .

﴿*﴾ تنبيه ﴿*﴾

بحسن رواية الصحيح والحسن بصيغة الجزم كروى فلان
وقال فلان . واما الضعيف بصيغة التمريض كقيل وروي .
وقولهم حديث حسن الاسناد او صحيحه دون قولهم حديث صحيح
او حسن لانه قد يصح او يحسن الاسناد دون المتن لشذوذ او علة
واما قول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فمعناه انه روي
باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر يقتضي الحسن فصح ان
يقال فيه ذلك اي حسن باعتبار اسناد (صحيح) باعتبار آخر .

﴿*﴾ تنبيه ﴿*﴾

اذا قيل هذا حديث صحيح فمعناه انه اتصل سنده مع الأوصاف
المذكورة لانه مقطوع به في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان
على الثقة واذا قيل هذا حديث غير صحيح فمعناه لم يصح اسناده

على الشرط المذكور لانه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب و صابة من هو كثير الخطأ اه . قوله (مشافهة) هي التحدث بلا واسطة وقوله : يئلي علي فانقل ، اشارة الى ارفع اقسام تحمل الحديث وهو الاملاء من الشيخ الاستاذ والكتابة من الراوي عنه وهذا ابعد عن الغفلة واقرب الى الفهم وسيأتي تحقيق ذلك انشاء الله تعالى قال :

وامري موقوف عليك وليس لي على احد الا عليك المعول

اشار الناظم رحمه الله تعالى في هذا البيت الى الحديث الموقوف وهو ما روي عن الصحابة من افعالهم واقوالهم فيتوقف عليهم ولا يتجاوز الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعبارة اخرى هو ما يرفع الى الصحابة دونه عليه الصلاة والسلام والمؤدى واحد . وقال النووي : هو المروي عن الصحابة رضي الله عنهم قولاً او فعلاً او تقريراً متصلاً كان او منقطعاً وهذا اذا لم يضافه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اضافته فقال كنا نفعل في حياته عليه الصلاة والسلام او زمنه او وهو فينا فهو مرفوع على المذهب الصحيح فانه اذا فعل في زمنه فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه واذا قال امرنا بكذا او نهينا او من السنة كذا فكاه مرفوع . واذا قال التابعي من السنة كذا فهو موقوف على الصحيح وقيل مرفوع مرسل اه . والموقوف في غير المعقول له حكم المرفوع

ويسمى عند المحدثين (اثراً) وعند فقهاء خراسان يسمى الموقوف
بالاثر والمرفوع بالذبح . وقوله : وليس لي على احد الخ . . . لدفع
ما عساه ان يتوهم من ان يثبت بغيره وان كان موقوفاً عليه .
والمعول اسم مفعول من التعويل وهو الاعتماد والاتكال . قال :

ولو كان مرفوعاً اليك لكنت لي على رغم عذالي ترق وتعذل

اشار في هذا البيت الى الحديث المرفوع وهو ما اخبر به
الصحابي او غيره عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعله
او تقريره متصلاً كان او منقطعاً . والرفع قد يكون تصريحاً وقد
يكون حكماً . فمثال المرفوع من القول تصريحاً كما في النخبة ان
يقول الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا او حدثنا
بكذا او يقول هو او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا
او عن رسول الله انه قال كذا . ومثال المرفوع من الفعل تصريحاً
ان يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا
او يقول هو او غيره كان رسول الله يفعل كذا ومثال المرفوع من
التقرير تصريحاً ان يقول الصحابي بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
كذا او يقول هو او غيره فعل فلان بحضرة النبي كذا ولا يذكروا
انكار ذلك . ومثال المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً ان يقول
الصحابي الذي لم يأخذ عن الاسرائيليات مالا مجال للاجتهاد فيه
ولا له تعلق ببيان لغة غريبة كالاخبار عن الامور الماضية من بدء

الخلق وقصص الانبياء . او الآتية كالملاحم والفتن واحوال يوم
القيامة وكذا الأخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عقاب
مخصوص . وانما له حكم المرفوع لان اخباره بذلك يقتضي مخبراً له
وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفاً للقائل به ولا موقف للصحابة
الا الرسول صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فله حكم المرفوع
سواء كان الذي سمعه منه او بواسطة اهـ . واما ما للعقل والاجتهاد
فيه سبيل بان لا يتوقف على الشرع كالهيات والنبوات فوقوف
او مقطوع فتحكم انهم قالوه باجتهادهم اي باستنباطهم من الأدلة
العقلية وان احتمل انهم اخذوه بلا واسطة منه صلى الله عليه وسلم
او بواسطة .

ومثال المرفوع من الفعل حكماً على ما في النخبة ان يفعل
الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه فيدل على ان ذلك عنده عن
النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الشافعي في صلاة علي رضي الله
عنه في الكسوف في كل ركعة اكثر من ركوعين انتهى .
ولعل هذا قول في مذهبه والا فالمشهور من مذهبه في كل ركعة
ركوعان وهو قول مالك واحمد . وعند ابي حنيفة رضي الله عنه
ركوع واحد فعني قوله اكثر من ركوعين غير ظاهر قاله علي القاري
ومثال المرفوع من التقرير حكماً ان يخبر الصحابي انهم
كانوا يفعلون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا فانه يكون
له حكم المرفوع من جهة ان الظاهر اطلاعه عليه السلام على ذلك

لتوفر دواعيهم على سؤاله عن امور دينهم كما في النخبة .
ومعنى البيت انه لما ذكر اولاً ان امره موقوف عليه كأنه
قيل له ما باله خيب آمالك وقطع رجائك مع انه من تمام المجاملة
ومحاسن الاخلاق محبة الحب فاجاب بانه يلتمس له عذرو وهو لعدم
علم المحبوب بما عند الحب من لوعة الضنا . ولو رفع اليه حاله لحن
ومال الى وصاله على رغم الوشاة (والرغام) هو التراب وارغم الله
انفه الصقة بالتراب وهو كناية عن الدعاء على العذال بالذل والقهر
قال رحمه الله تعالى :

وعذل عذولي منكراً لا سيغفره وزور وتدليس يرد ويهمل

اشار في هذا البيت الى الحديث المنكر والحديث المدلس
(اما المنكر) فهو ما رواه راو ضعيف مخالفاً متناً او سنداً لما
رواه آخر لكن ضعف الثاني اقل من ضعف الاول ومقابله
(المعروف) مثال المنكر هو ما رواه ابن حاتم عن حبيب ابن حبيب
عن ابي اسحاق عن العيرار بن جريث عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلاة وآتى الزكاة وحج وصام
وقرى الضيف دخل الجنة ، قال ابو حاتم هذا الحديث الذي رواه
حبيب مرفوعاً منكراً بسبب الاسناد وان كان معناه صحيحاً لأن
غيره من الثقات رواه عن ابي اسحاق موقوفاً على ابن عباس وهو
« المعروف » فيرجح الثاني على الأول وكلاهما ضعيفان متناً

وسنداً لكن الضعيف في المنكر أكثر منه في المعروف لأن
الراوي في المنكر غير ثقة وفي المعروف ثقة والمنكر راويه ضعيف
لسوء حفظه أو جهالته أو فسقه أو بدعته

وأما الحديث المدلس فهو ما يكون مشتملاً على التدليس
وهو مأخوذ من الداس وهو اختلاط النور في الظلمة سمي بذلك
لاشتراكهما في الخفاء . وهو قسمان تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ
أما الأول فهو أن يترك الراوي اسم شيخه الذي أخذ الحديث عنه
ويروي عن شيخ فوق شيخه لقيه أو عاصره وإن شئت قلت هو
أن يروي عن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه
والمآل واحد ولا يقول أخبرنا وما في معناه بل يقول قال فلان أو
عن فلان ونحوه لأنه متى وقع الحديث بصيغة صريحة في السماع
وهي : أخبرني أو حدثني أو سمعته وعلم أنه لم يسمعه منه كان
الراوي كاذباً لا مدلساً وهذا القسم من التدليس مكروه جداً
وفاعله مذموم ومن عرف به فهو مجروح عند جماعة . ثم التدليس
أن كان فيه غرض صحيح لا فاسد فلا يذم والغرض الصحيح تقوية
الحديث عند السامعين أن كان شيخه ممن يوثق به عند الحفاظ
فقط غير معلوم عند السامعين وشيخ شيخه ثقة عندهم وأما الغرض
الفاسد تغطية ضعف شيخه أو حديثه

وأما تدليس الشيوخ فهو أن يسمى شيخاً سمع منه بغير
اسمه المعروف أو يصفه بما لا يشتهر به كيلا يعرف أو يسمى أو

يكنى . او يصف شيخ شيخه بما لا يعرف به ليوعر الطريق الى
سماع حديث . وفيه تضييع للمروي عنه والمروي ايضاً لأنه قد
لا يفتن له فيحكم عليه بالجهالة وهذا القسم كالأول لكن الأول
كثير وقوعه في الاحاديث ومعنى البيت ان العذول وهو الواشي
الذي لا يخلو منه محب مهما وشى فان وشيه مردود عليه ومطروح
في زوايا الأهمال لا أجيزه ولا أعمل به لأنه كذب وزور إذ غاية
بغيته وقصارى مطلبه السعي وراء تفريق الاحبة .

اقضي زمانى فيك متصل الأسى ومنقطعاً عما به أتوصل

اشار في هذا البيت الى الحديث المتصل والمنقطع فالأول
هو ما اتصل اسناده من راويه الى منتهاه بحيث يكون كل من رجاله
سمع ذلك المروي من شيخه مرفوعاً كان الى النبي صلى الله عليه
وسلم او موقوفاً على من كان كما في التقريب فشمّل اقوال التابعين
ومن بعدهم . واما ابن الملاح فقد قصره على المرفوع والموقوف ثم
مثل للموقوف بمالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر وهو ظاهر في
اختصاصه بالموقوف على الصحابي . قال العراقي واما اقوال
التابعين اذا اتصلت الأسانيد اليهم فلا يسمعونها متصلةً في حالة
الإطلاق اما مع التقييد فجائز وواقع في كلامهم كقولهم هذا
متصل الى سعيد بن المسيب او الى الزهري او الى مالك ونحو
ذلك والنكته فيه انها تسمى مقاطيع فإطلاق المتصل عليها

كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة أذكره في التدريب .
 وأما الحديث المنقطع فهو ما لم يتصل أسناده على أي وجه
 كان انقطاعه وأكثر استعماله في رواية من دون التابعي كالليث عن
 أبي هريرة ومالك عن ابن عمر . وقيل ما اختل فيه رجل قبل
 التابعي محذوفاً كان أو مبهماً . وقيل ماروي عن تابعي أو من
 دونه قولاً أو فعلاً . قال ابن الصلاح وهو غريب بعيد والأول
 أصح كما ذهب إليه الفقهاء وجماعة من المحدثين اهـ .

ومعنى البيت أن الناظم لما كان له أسوة بمن عانى تساريج
 الغرام وكابد مضاضة الضنا والوجد والأسى على ممر الأيام كانت
 تمر عليه الأزمان وهو متواصل الحزان متوالي الأشجان منقطع
 الآمال إلى ما يتوصل به إلى لذة الوصال .

وها أنا في أكفان هجرتك مدرج تكلفني ما لا أطيق فأحمل

أشار رحمه الله تعالى في هذا البيت إلى الحديث المدرج وإلى تحمل
 الحديث فالمدرج نوعان مدرج الأسناد ومدرج المتن فالأول أقسام
 (١) أن يسمع الراوي حديثاً عن جماعة مختلفين في أسناده فيرويه
 عنهم باتفاق ولم يبين الاختلاف (٢) أن يكون المتن عند راوٍ
 بأسناد واحد الأطراف (أي بعضاً منه) فأنه عنده بأسناد آخر فيرويه
 راوٍ عنه تلمأً من غير استثناء الطرف بالأسناد الأول كما في
 النخبة (٣) أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بأسنادين

مختلفين فيرويهما معاً راوٍ عنه باحد الاسنادين او يروي احد
الحديثين المختلفين باسناده اخص به لكن يزيد فيه من المتن
الآخر ما ليس في الاول (٤) ان يسوق الاسناد فيعرض له عارض
فلا يذكر متن الحديث لما يقطعه عنه قاطع فيقول كلاماً من قبل
نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام هو متن ذلك
الاسناد فيرويه عنه كذلك وكله حرام عند الجمهور لما فيه من
التلبيس والتدليس . واما مدرج المتن فهو ان يقع في المتن كلام
ليس منه فتارة يكون في اوله وتارة يكون في اثنائه وتارة في
آخره وهو الاكثر فيرويه من بعده متصلاً بالحديث من غير فصل
بان يعزوه لقائله صريحاً او كناية فيتوهم من لا يعرف حقيقة الحال
انه من الحديث وهذا ايضاً لا يجوز تعمله كالنوع الاول الا ما
ادرج لتفسير غريب فانه مسامح فيه وقد فعله بعضهم .

وإنما سمي مدرجاً لان المغير ادخل خلافاً في الاسناد او المتن ومنشأ
الادراج مخالفة الثقة اما في الاسناد او في المتن واذا كانت توجب
الشدوذ في الحديث والباعث على هذه المخالفة هو عدم الضبط
والحفظ وعدم صيانة الراوي عن التغيير والتبديل بعدم التذكر
والتكرار والاعادة فلذا جعلت من وجوه الطعن وهذا عند
الاكثرين . واما تحمل الحديث فيشترط لراويه اربعة شروط العدالة
والاسلام والعقل البالغ والضبط فلا يقبل خبر الفاسق لفقدان
العدالة ولا خبر الكافر ولا خبر الصبي والمعتوه والمغفل لفقدان

الاسلام والعقل والضبط وتقبل رواية التائب من الفسق الا
الكذب في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقبل روايته
ابداً وان تاب وحسنت طريقته كما قالوا ثم العدالة هي الاستقامة في
الدين اعني رجحان الدين والعقل على داعي الهوى والشهوة فقل
ان من ارتكب كبيرة سقطت عدالته واذا اصر على الصغيرة
فكذا اما من ابتلي بشيء منها من غير اصرار فهو تام العدالة واما
المستور فشهادته وان كانت مردودة لكن خبره يقبل عندنا ان
كان من القرن الثاني او الثالث لشهادة النبي صلى الله عليه وسلم
على ذلك بالعدالة لقوله خير القرون قرني الخ . واما الصحابة فكهم
عدول فاذا ثبتت هذه الشرائط يقبل حديثه سواء كان اعمى او
عبداً او امرأة او محدوداً في قذف . ثانياً بخلاف الشهادة في حقوق
الناس فانها تحتاج الى تمييز زائد ينعدم بالعمى والى ولاية كاملة
تعدم بالرق . وقيل لا يشترط في التحمل اسلام ولا باوغ على الراجح
فتقبل رواية المسلم البالغ فيما تحمله قبلهما

﴿ تنبيه ﴾ المعتبر في سن التحمل التمييز وفهم الخطاب
ورد الجواب على وجه الصواب وقال جماعة يستحب ان يبتدىء
بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة وبعد عشرين والصواب في هذه
الازمان التكبير به من حين يتأهل للسمع ويختلف ذلك باختلاف
الناس ونقل القاضي عياض ان اهل هذه الصنعة حددوا اول زمن
يصح فيه السماع بخمس سنين وعلى هذا استقر العمل وقال

النووي الصواب اعتبار التمييز فان فهم الخطاب ورد الجواب
كان مميزاً صحيح السماع والا فلا كما قدمنا وروي هذا عن احمد
ابن حنبل وقد جرت عادة المحدثين باحضارهم الاطفال في مجالس
الحديث ويكتبون لهم انهم حضروا ولا بد في مثل ذلك الحضور
حال الطفولية والصغر من اجازة الشيخ للاطفال اجازة خاصة او
عامة لان رواية الحديث لا تصح بدون السماع والاجازة ومنع قوم
رواية الصبي والاصح ما قدمناه .

وفي البيت استعارة بالكناية حيث شبه هجر محبوبه بالموت
بجامع تحقق الهلاك في كل وائبات الكفن تخيل والادراج
ترشيح للاستعارة المكنية كما لا يخفى

واجريت دمعي فوق خدي مدحجا وما هي الا مهجتي تتحلل

اشار في هذا البيت الى (الحديث المدبج) والتدبيج مأخوذ
من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلتهما وهو رواية كل
واحد من المتساويين عن الآخر فيكون كل واحد منهما تلميذاً
وشيخاً لصاحبه فان تشارك الراوي ومن روي عنه في أمر من
الأمر المتعلقة بالرواية مثل السن واللقا فهو يقال له رواية
الأقران لانه حينئذ يكون راوياً عن قرينه وان روي كل من
القرينين عن الآخر فهو المدبج كعائشة وابي هريرة في الصحابة
والزهري وابي الزبير في التابع ومالك والاوزاعي في اتباعه

فالمديح اخص من رواية الاقران لان فيه قيدين التشارك ورواية كل من الآخر وفي رواية الاقران قيد واحد وهو التشارك فقط فكل مديح رواية الاقران ولا عكس يعني اذا كان بين التلميذ والاستاذ تشارك فقط فهو رواية الاقران وليس هو بمديح واذا كان بينهما تشارك مع رواية كل واحد عن الآخر فهو مديح ورواية الاقران ايضاً فهذان نوعان من انواع الرواية والنوع الثالث اقسام احدها ان يكون الراوي اكبر سناً واقدم طبقة كالزهري ويحيى ابن سعيد عن مالك . ثانيها ان يكون اكبر قدراً في الحفظ والعلم كمالك عن عبد الله بن دينار. وثالثها ان يكون اكبر من الجهتين كرواية العبادلة عن كعب فهذا النوع المشمل على الاقسام الثلاثة هو رواية الاكابر عن الاصاغر ومن جملة هذا النوع رواية الابرار عن الابناء والصحابة عن التابعين والشيخ عن التلميذ (والنوع الرابع) السابق واللاحق وهو من اشترك في الرواية عنه اثنان تباعد بين وفاتهما بان تقدم موت احدهما على الآخر (النوع الخامس) من انواع الرواية رواية الراوي عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا بما يخص كلاً منهما فهذا يتبين المهمل باختصاص الراوي باحدهما بان يكون تلميذاً لاحدهما دون الآخر او يكون تلميذاً لهما لكن له زيادة اختصاص باحدهما كلازمة او بلدة او قرية ليس للآخر قاله على القاري ومن ذلك ما وقع في البخاري في رواية عن احمد (غير منسوب) عن ابن وهب فانه اما احمد بن صالح او احمد

ابن عيسى . او في رواية عن محمد (غير منسوب) عن اهل العراق
فانه اما محمد بن سلام او محمد بن يحيى الذهيلي ذكره في النخبة
ومعنى البيت ان المحبوب لمبارزته له بالهجر والصدود اجرى
دموعه على صفحتي خده فلم يبق له الا مهيجته اي روحه تذوب
من كثرة الشوق فتنزل على صورة الدموع

فاتفق جفني وسهدي وعبرتي ومفترق صبري وقلبي مبلبل
اشار في هذا البيت الى قسم من اقسام الحديث يقال له المتفق
والمفترق بصيغة اسم الفاعل فالمتفق ما اتفق اسمه واسم ابيه
واختلف شخصاهما والمفترق ما اتفق من وجه وهو اللفظ واختلف
من وجه وهو المعنى المراد وهذا القسم عظيم وفائدة معرفته خشية
ظن الشخصين شخصاً واحداً ومعرفة الصحيح من غيره لانه ربما
يكون احد المشتركين ثقة والاخر ضعيفاً فيضعف ما هو صحيح
ويصح ما هو ضعيف . و اشار ايضاً بقوله وقلبي المبلبل الى قسم
آخر وهو الحديث المقلوب وهو نوعان الاول ان يكون الحديث
مشهوراً برأى او فيجعل مكانه آخر في طبقته نحو حديث مشهور
عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه لغرابته (الثاني) ابدال سند حديث
بسند آخر وهذا قد يقصد به ايضاً الاغراب فيكون كالوضع وقد يفعل
اختباراً لحفظ الحديث او لقبوله التلقين وقد فعل ذلك شعبة وحماد
ابن سلمة واهل الحديث قال في التقريب وقلب اهل بغداد على
البخاري مائة حديث حين جاءهم امتحاناً فردها على وجوهها

فأذعنوا بفضلته بعد ذلك كما ذكره القسطلاني في مقدمته
ومعنى البيت ان جفني وسهري ودموع عيني متفقة لا يفارق
بعضها بعضاً فلم يذق جفني الكرى ولم يهدأ من البكا، وقد عيل
صبري ومصاب بالبلبال والازن قلبي وهذا شأن الحب الذي
لا يستقر اينه ولم تذق النوم عينه .

ومؤتلف وجدي وشجوي ولوعتي

ومختلف حظي وما منك آمل

اشار في هذا البيت الى قسم المؤتلف والمختلف من الحديث
فالاول هو ما اتفقت اسما، رواته خطأ وكتابة واختلف نطقاً
ورواية . الثاني مؤتلف باعتبار الخط ومختلف باعتبار النطق
كسلام بالتشديد وسلام بالتخفيف وان اتفقت الاسماء خطأ ونطقاً
واختلفت الاء، نطقاً مع ائتلافهما خطأ او بالعكس فهو المتشابه
مثال الاول كمحمد بن عقيل بفتح العين ومحمد بن عقيل بضمها
ومثال الثاني كشريح بن النعمان وشريح بن النعمان كلاهما مصغر الاول
بالشين والحاء والثاني بالسين والجميم فالاول تابعي يروي عن علي رضي
الله عنه والثاني من شيوخ البخاري ومن نوع المتشابه الاتفاق
خطأ ونطقاً في الاسم واسم الاب والاختلاف في النسبة كمحمد
ابن عبد الله المحرمي نسبة الى مخرم محلة ببغداد ومحمد بن عبد الله
المحرمي بفتح الميم وسكون الخاء نسبة الى مخرمة بن نوفل (فائدة)

خبيب كله بالفتح الاخيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن بن
 خبيب وابخيب كنية ابن الزبير فان ذلك بضم اخاء وحكيم كله بالفتح
 الا حكيم بن عبد الله وزريق بن حكيم فبالضم وسلمة بفتح
 اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه فبالكسر وعبادة بالضم الاحمد
 ابن عبادة شيخ البخاري فبالفتح .

خذ الوجد عني مسنداً ومعنعناً فغيرى بموضوع الهوى يتحلل

اشار في هذا البيت الى ثلاثة انواع من الحديث المسند
 والمعنعن والموضوع (فالمسند) فيه اقوال . قال الحاكم المسند هو
 المرفوع المتصل بخلاف الموقوف والمعضل والمدلس فيكون اخص
 من المرفوع لانه حينئذ يكون قسماً من المرفوع وقسم الشيء
 اخص منه وقال الخطيب المسند هو المتصل فشمّل المرفوع والموقوف
 والمقطوع فيكون اخص منهما وقال ابن عبد البر المسند المرفوع
 متصلاً كان كمالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم او منقطعاً كمالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فهذا مسند لانه قد اسند الى الرسول وهو
 منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس وعلى هذا القول
 يكون المسند مساوياً للمرفوع وقال في النخبة المسند مرفوع
 صحابي بسند ظاهره الاتصال وهو اصح الاقوال فخرج بقوله
 مرفوع صحابي مرفوع التابعي فانه مرسل ومرفوع من دون

التابعي فانه معضل او معلق وبقوله بسند ظاهر الاتصال مظاهره
الانقطاع فلا يسمى واحداً من ذلك مسنداً وافاد قوله ظاهر
الاتصال دخول ما كان انقطاعه خفياً واتصاله ظاهراً كمنعنه المدلس
والمعاصر الذي لم يثبت لقاؤه فهو مسند

واما الحديث المعنعن وهو الذي يرويه شخص بعن كفلان
عن فلان وفي التقريب المعنعن الى المذكور فيه عن متصل عند
الجمهور ولو كان في اسناده جهالة كمالك عن رجل بشرط ان لا يكون
المنعن بالكسر مدلساً وبشرط امكان لقاء بعضهم بعضاً وعبر عنه
بالمعاصرة انتهى . ولا يشترط ثبوت اللقاء بين المعنعن وبين من
روي عنه بلفظ عن كما في التدريب وشرط البخاري ثبوت اللقاء
وبعضهم طول الصحبة وبعضهم معرفته اي اشتهاره بالرواية عنه
وقال بعضهم مرسل مطلقاً سواء وجدت الشروط المذكورة او لا
واعلم أن (إن) المشددة كعن في الاتصال عند الجمهور نحو حدثنا
فلان ان فلاناً حدث بكذا وقال بعضهم ليس كعن بل منقطع
حتى تبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة اخرى ومطلقه محمول
على السماع بالشرط المذكور من اللقاء والبراءة من التدليس وكثير
في هذه الاعصار استعمال عن في الاجازة فاذا قال احدهم مثلاً قرأت
على فلان عن فلان فراده انه رواه عنه بالاجازة وكثر استعمال
ان ايضاً في هذه الاعصار في الاجازة وهذا في المشاركة واما المغاربة
فيستعملونها في السماع والاجازة معاً كما في التقريب . واختلفوا في

روايه الحديث لو قال مكان حدثنا اخبرنا او قال مكان اخبرنا
حدثنا يجوز ام لا قال بعض اهل الحديث اذا قرأت الحديث على
محدث فأردت ان تروي عنه ينبغي لك ان تقول اخبرنا فلان وان
كان المحدث قرأ عليك فقل حدثنا فلان وقال اكثر اهل العلم
كلاهما سواء وبه نأخذ وان قال المحدث اجزت لك ان تحدث عني
فلا يجوز لك ان تقول حدثنا ولا اخبرنا وجاز لك ان تقول اجازني
فلان ولو كتب اليك المحدث بحديث او دفع اليك كتابه وقال
حدثني فلان بجميع ما فيه جاز لك ان تقول اخبرنا فلان ولا يجوز ان
تقول حدثنا فلان لان الكتابة خبر والحديث لا يكون الا بالمخاطبة
الا ترى لو ان رجلاً حلف ان لا يخبر فلاناً بكذا فكتب اليه بذلك فانه
يحنث ولو حلف بان لا يحدثه فكتب اليه فانه لا يحنث مالم يخاطبه .
واما الحديث الموضوع فهو المختلق المصنوع على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وشر الضعيف واقبحه وتحرم روايته مع العلم به في اي
معنى كان من الاحكام والقصص والترغيب وغيرها الا مقروناً
ببيان وضعه لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب
فهو احد الكذابين ويعرف الوضع باقرار واضعه كقول عمر بن
صبيح انا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم اي التي نسبت
اليه . او حاله حيث قال سمعت فلاناً يقول كذا وعلمنا المروي
عنه مات قبل وجوده او حال المروي كركاكة الفاظه ومعانيه
ومخالفة الكتاب او السنة المتواترة والاجماع القطعي والافراط

بالوعيد الشديد على الامر الصغير والوعد العظيم على الفعل القليل
وهذان كثيران في مواعظ القصاصين ونحو ذلك قال ابن الجوزي
ما احسن قول القائل اذا رأيت الحديث يباين المعقول او يخالف
المنقول او يناقض الاصول فاعلم انه موضوع ومعنى مناقضته
للاصول ان يكون خارجاً عن دواوين الاسلام من المسانيد
والكتب المشهورة . ولكن التحقيق ان لا يحكم بهذه الامور
بالوضع الا الثقات ممن يكون واسع الاطلاع ثاقب الذهن قوي
الفهم ومعرفة تامة وقد روي ان الدارقطني قال يا اهل بغداد
لا تظنوا ان احداً يقدر ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا حي وقد قال ابن الجوزي الحديث المنكر يقشعر له جلد
الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب وقال الربيع بن خيثم ان
للحديث ضوء كضوء النهار يعرف وظلمة كظلمة الليل تنكر
ثم ان المروي تارة يخترعه الواضع وتارة يأخذه من كلام غيره
والحامل للوضع على الوضع اما عدم الدين كالزنادقة فإنهم وضعوا
الاحاديث لتضليل الامة . او غلبة الجهل كـ بعض المتعبدين او
فرط العصبية كـ بعض المقلدين او اتباع هوى بعض الرؤساء او
لقصد الاشتهار وكل ذلك حرام باجماع المسلمين الذين يعتد بهم
لانه تغيير للدين واقتراء على الرسول صلى الله عليه وسلم وتلبيس
على المسلمين وقد ورد (من كذب علي متعمداً فليتبوء مقعده من
النار) وهو حديث متواتر بل الوضع للاستخفاف والتضليل كما هو

عادة الزنادقة كفر والوضع لاجل اخذ المال كما هو دأب القصاصين
 حرام يخشى منه الكفر. ومن فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر
 فسقه فحديثه منكر وانما ادرج الموضوع في اقسام الحديث مع انه
 ليس بحديث لاجل معرفة الطرق التي يتوصل بها لمعرفة وتحرر
 روايته الا مبيناً فنه حديث مداد العلماء افضل من دم الشهداء
 قال الخطيب موضوع وقال الزركشي انه من كلام الحسن البصري
 وكذا حديث يوم صومكم يوم نحركم قال في المقاصد لاصل له
 وحديث انا جد كل تقي قال السيوطي لا اعرفه وقد الف في
 الاحاديث الموضوعية جملة مؤلفات للتنبيه عليها وعدم الاعتماد على
 الوضعيين .

وذي نبت من مبهم الحب فاعتبر وغامضه ان رمت شرحاً اطول

اشار في هذا البيت الى الحديث المبهم وهو ما يرويه مجهول
 لا يكون اسمه معلوماً عند الثقات لقلة الرواية عنه او لعدم ذكر
 اسمه المشهور لغرض من الاغراض وجهالة اسمه طعن فيه لانه
 لم يعلم انه ثقة او غير ثقة او كاذب او لا كما يقال اخرج او حدثني او
 اخبرني رجل او شيخ وهذا يسمى مبهماً تسمية له بحال راويه
 وهو غير مقبول عند الجمهور في العقائد والاحكام ما لم يسم من
 طريق آخر لان قبوله فيهما يتوقف على معرفة راويه وعدالته
 وضبطه وما لم يعرف لا يقبل الا اذا كان المبهم صحابياً فانه يقبل

بحسب الشروط فان الصحابة كلهم عدول لما ورد (اصحابي كالنجوم
 بأيهم اقتديتم اهتديتم) ومثال المبهم مارواه النسائي من رواية على
 ابن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عم له بدري في حديث المسي صلته
 العم المبهم رفاعه بن نافع كما عين في سنن ابي داود وقول الناظم
 فاعتبر اشارة الى الاعتبار وهو ان تتبع الطرق من الجوامع
 والمسانيد كذلك الحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع ام لا
 وقد صرح ابن حبان بكيفيته حيث قال مثاله ان يروي حماد بن سلمه
 حديثاً لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن
 ابن سيرين فان لم يوجد فتحة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا
 فصحابي آخر غير ابي هريرة فاي ذلك وجد علم ان للحديث اصلاً
 يرجع اليه فهذا النظر يسمى اعتباراً واما المتابعة فان يرويه عن
 ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة
 غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة
 فكل واحد من هذه الاقسام يسمى متابعة واعلاها الاولى وهي
 متابعة حماد في الرواية عن ايوب ثم مابعداها على الترتيب . وقوله
 'نبتذا بضم النون جمع نبذة وهو الشي' اليسير . وقوله وغامضه اي
 مغلقه اشارة الى غامض الحديث كحديث رواه النسائي من رواية
 القاسم بن محمد عن ابن مسعود قال اصاب النبي صلى الله عليه وسلم

بعض نسائه ثم نام حتى أصبح الحديث فان القاسم لم يدرك ابن مسعود رضي الله تعالى عنه

عزیز بكم صب ذليل لعزكم ومشهور اوصاف المحب التذلل اشار في هذا البيت الى الحديث العزيز والمشهور فالاول هو مالا يرويه اقل من اثنين عن اثنين وسمي عزيزاً لقلته وجوده او لكونه اشتد وقوي لمجيئه من طريق آخر وزعم الجبائي من المعتزلة انه شرط الصحة وهو فاسد لان الصحيح ما وجد له اسناد صحيح ولو واحداً مثاله مارواه الشيخان من حديث انس والبخاري من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث ورواه قتادة عن انس وعبد العزيز بن صهيب ورواه شعبة وسعيد عن قتادة ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة

واما الحديث المشهور فهو ما يرويه اكثر من اثنين في كل طبقة من طبقات الرواة ولم يصل الى حد المتواتر سمي مشهوراً لوضوحه وشهرته لكون رواته اكثر من اثنين وسماه جماعة من الفقهاء مستفيضاً لاشتهاره وانتشاره بين الرواة ويوجب غلبة الظن عند المحدثين وعلم طمانينة عند الاصوليين ويكون رده بدعة ولا يكفر جاحده بل يضل على الاصح بخلاف المتواتر فانه يوجب العلم القطعي ويكون رده كفراً مثاله وهو

صحيح على ما ذكره في التدريب ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً
 ينتزعه الحديث ومثاله وهو حسن طلب العلم فريضة على كل مسلم
 ومثاله وهو ضعيف الاذنان من الرأس اهـ. وقد يطلق المشهور على
 ماشتهر على اللسنة ولو لم يكن له اسناد ثابت ومثله السخاوي
 بقوله عليه الصلاة والسلام علماء أمتي كأندياء بني اسرائيل وقيل
 انه موضوع ومثله على القاري بقوله (حب الهرة من الايمان)
 والمشهور في اصول الفقه ما يكون من الاحاد في العصر الاول
 ثم ينقله في العصر الثاني والثالث قوم لا يتوهم تواطئهم على الكذب
 فان كان كذلك في العصر الاول ايضاً فهو المتواتر وان لم يكن
 كذلك في العصر الثاني ايضاً فهو الاحاد وبه علم ان المشهور عند
 الاصوليين قسم الاحاد والمتواتر والذي وقع اختلاف في تبديع
 منكروه او تكفيره هو المشهور المصطاح عند الاصوليين لا عند
 المحدثين واما الحديث المتواتر هو الثابت على السنة قوم لا يتصور
 تواطؤهم على الكذب لكثرتهم او لعدم التهم ولا يعتبر فيه عدد
 معين في الاصح وقال السخاوي ذكر شيخنا من الاحاديث التي
 وصفت بالتواتر حديث الشفاعة والحوض ورؤية الله اهـ. وفي
 التدريب من الاخبار المتواترة حديث نضر الله امرأ سمع مقالتي
 من رواية ثلاثين وحديث انزل القرآن على سبعة احرف من رواية
 سبع وعشرين وحديث من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة
 من رواية عشرين وينقسم المتواتر في اصول الفقه الى قسمين لفظي

وهو ما تواتر لفظه ومعنوي وهو ان ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم
على الكذب وقائع مختلفة تشترك في امر يتواتر ذلك القدر المشترك
كما اذا نقل رجل عن حاتم مثلاً انه اعطى جملاً وآخر انه اعطى
ديناراً وهم جرا فتواتر القدر المشترك بين اخبارهم وهو الاعطاء
لان وجوده مشترك بينهم وهو يفيد العلم الضروري وقيل الاستدلال
وهو العلم الحاصل بالاستدلال وهو النظر بالدليل اي الذي يمكن
التوصل بصحيح النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري كالعلم مثلاً
يكون دليلاً على وجود الصانع اذا كان النظر فيه على وجه حدوثه
واما اذا كان النظر فيه على وجه انه عرض او جوهر فلا يكون دليلاً
على وجود الصانع سبحانه وتعالى واما الحديث الآحاد فهو كل خبر
يرويه الواحد او الاثنان ولم يشتهر في قرن من القرون الثلاثة وهو
يفيد العلم النظري وقيل الظن .

غريب يقاسي البعد عنك وماله وحققك عن دار القلا متحول
اشار في هذا البيت الى الحديث الغريب وهو ما يرويه واحد
عن واحد الى المنتهى ولو كان الواحد صحابياً عند المحققين ويعرف
ايضاً بأنه ما يتفرد بروايته شخص واحد في اي موضع يقع التفرد
به من السند ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند وهو طرفه
الذي فيه الصحابي اولا تكون كذلك بان يكون التفرد في
اثنائه كان يرويه عن الصحابي اكثر من واحد ثم يتفرد بروايته
عن واحد منهم شخص واحد فالاول الفرد المطلق والثاني الفرد

النسبي مثال الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راو آخر عن ذلك المنفرد كحديث شعب الايمان وهو (الايمان بضع وسبعون شعبة افضلها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان) تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثرهم ومثال الفرد النسبي ان يروي مالك عن نافع عن ابن عمر حديثاً ثم يروي به واحد عن مالك منفرداً ولم يتابعه غيره في روايته عن مالك وكان الراوي عن نافع جماعة فانه فرد بالنسبة الى الراوي عن مالك وان كان مشهوراً بالنسبة الى نافع وابن عمر والى الرواة عنهم اليينا وقد يشتهر الحديث بان يروي عن ذلك المنفرد كثيرون كحديث انما الاعمال بالنيات وحاصله انما سمي نسبياً لان التفرد انما حصل فيه بالنسبة الى شخص معين من طريق واحد وان كان مشهوراً في نفسه لكونه مروياً من طرق آخر ففرديته بالنسبة الى الطريق الاول ومشهوريته باعتبار الطريق الآخر واذ عرفت المتواتر والمشهور والآحاد اولاً وان المتقدم في طلب علم حكم المسألة انما هو القرآن فتمت وجد فيه الحكم وثبت بصريح النص او دلالة او اشارته او اقتضائه فلا يطلب من غيره ولو وجد فيه كان المعلوم من الكتاب مقدماً على غيره لكونه قطعياً كلاماً ربانياً مقدماً على الظني وهذا هو الذي عمل به السادة الحنفية فجاء سبباً

لمطاعن بعض الجهلاء عليهم زاعمين هؤلاء جهلاً ان الحنفية خالفوا
الاحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما وهم لو نظروا
الى ما يفهم من القرآن ويرمي اليه دلالة او اشارة او اقتضاء او
اطلاقاً او عمومياً لوقفوا عند حدهم ولكن تبين لهم طرق
الاستنباط والانكى من ذلك ما نراه من ظاهرية هذا الزمان من
تقديم حديث الجامع الصغير مثلاً او البخاري على الآيات القرآنية
وكثير من آياته ينسخونها باحاديث الصحيحين ولو احاداً.

ثم ان الحكم بعد القرآن يطلب من السنة المشهورة ثم من
الاحاد واما المتواترة لفظاً ومعنىً ففي حكم القرآن ثم الاحاد اذا
كانت صحيحة فهي مقدمة على القياس سواء رويت بنقل الفقيه
او لا وسواء دلت على الحكم صراحة او عبارة او اشارة او اقتضاء
او عمومياً او اطلاقاً او تأويلاً بل المراسيل والمنقطعات ايضاً
مقدمة عند الحنفية وكذا ما فيه التدليس والتلبيس وما في سنده
مستور من القرون الثلاثة بل روي عن الامام ابي حنيفة رضي
الله عنه ان الضعيف ايضاً اولى من آراء الرجال حتى انه يقلد اقوال
الصحابي او التابعي ايضاً فوا عجيباً من هؤلاء الجهلة الذين يسمون
ائمة الحنفية ومشايخهم باصحاب الرأي واهل الرأي ويجعلونهم هدفاً
لسهام الطعن وهم اجدر بان يتصفوا بذلك انتهى ثم قال :

فرقاً بمقطوع الوسائل ماله اليك سبيل لا ولا عنك معدل

اشار في هذا البيت الى الحديث المقطوع وهو ما جاء عن
تابعي من قول او فعل موقوفاً عليه وليس بحجة ويجمع على مقاطع
ومقاطيع والفرق بينه وبين المنقطع ان المنقطع من مباحث
الاسناد والمقطوع من مباحث المتن .

ثم اعلم ان قول الصحابي كذا نقول كذا او نفعل كذا او
نرى كذا ان لم يضافه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فموقوف
والا فالصحيح انه مرفوع عند الجمهور واما قول التابعي ذلك ان
لم يضافه الى زمن الصحابة فهو مقطوع فقط وان اضافته فمقطوع
عند البعض وموقوف عند الآخر واما قول الصحابي امرنا بكذا
او نهينا عن كذا او من السنة كذا فمرفوع عند الجمهور وقيل
موقوف واما قول التابعي ذلك فمرفوع او موقوف واما تفسير
الصحابة فما ليس للعقل فيه سبيل كاسباب النزول فمرفوع لانه مما
لا يمكن ان يؤخذ الا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل
للرأي فيه وفي غيره موقوف ومثل تفسير الصحابي تفسير التابعي
في كونه مرفوعاً في غير المعقول وموقوفاً في المعقول .

فلا زلت في غر منيع ورفعة ولا زلت تعلمو بالتجني فانزل

اشار في هذا البيت الى الحديث العالي والنازل وهما نوعان
للاسناد فانه نوعان عال ونازل اما العالي فاقسام اجلها القرب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث العدد باسناد صحيح

تُظهِرُ وَيُسَمَّى بِالْعَلُو الْمَطْلُوقِ الثَّانِي الْقَرِيبُ مِنْ إِمَامٍ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ
وَيُسَمَّى بِالْعَلُو النَّسَبِيِّ وَقَدْ عَظُمَتْ رَغْبَةُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي الْأَوَّلِ
لِكَوْنِهِ أَقْرَبَ إِلَى الصَّحَّةِ وَقِلَّةِ الْخَطَأِ فَإِنْ كَانَ فِي النَّزُولِ مَرْيَئِيَّةٌ لَيْسَتْ
فِي الْعَلُو كَأَنْ يَكُونَ رَجُلٌ أَوْثَقُ مِنْهُ فَلَا تَرُدُّ فِي أَوْلَوِيَّتِهِ وَفِي
الْعَلُو النَّسَبِيِّ الْمَوَافَقَةُ وَالْإِبْدَالُ وَالْمَسَاوَاةُ وَالْمَصَاحِفَةُ. أَمَّا الْمَوَافَقَةُ
فَهِيَ الْوَصُولُ إِلَى شَيْخٍ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ ذَلِكَ الْمُصَنِّفُ
إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخِ بَأَنَّهُ لَا يَكُونُ الْمُصَنِّفُ فِيهِ يَعْنِي أَنَّهُ يَرُوي الرَّاوي
حَدِيثًا فِي أَحَدِ الْكُتُبِ السَّتَةِ بِإِسْنَادٍ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ بِحَيْثُ
يَجْتَمِعُ مَعَ أَحَدِ السَّتَةِ

أَوْ رَى بِسَعْدِي وَالرَّبَابِ وَزَيْنَبِ وَأَنْتَ الَّذِي نَعْنِي وَأَنْتَ الْمُؤْمِلُ
يَعْنِي اتَّسَرَّ بِذِكْرِ سَعْدِي وَنَحْوِهَا وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ التَّوْرَةِ
وَهِيَ الْخُفَاءُ يُقَالُ وَرَى الْخُبْرَ تَوْرِيَّةً أَيْ اخْفَاءَ وَسَتَرَهُ وَأَظْهَرَ غَيْرَهُ
وَأَمَّا أَنْتَ الْمَعْنَى وَأَنْتَ الْمَقْصُودُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَبَيِّنَ اسْمَ الْمَحْبُوبِ الَّذِي
يَعْنِيهِ وَاسْمَهُ (إِبْرَاهِيمَ) فَقَالَ :

نَحْذُ أَوَّلًا مِنْ آخِرٍ ثُمَّ أَوَّلًا مِنْ النِّصْفِ فِيهِ فَهُوَ فِيهِ مَكْمَلٌ
يَعْنِي خَذَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ مِنَ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ الْآخِرِ ثُمَّ خَذَ
أَوَّلَ كَلِمَةٍ فِي الْبَيْتِ نَفْسَهُ مِنَ الشَّطْرِ الثَّانِي فَهُوَ اسْمُ الْحَبِيبِ مَكْمَلٌ

أَبْرُ إِذَا اقْسَمْتُ أَنِّي بِحَبِّهِ إِبْرَاهِيمَ وَقَلْبِي بِالصَّبَابَةِ مَشْمَلٌ

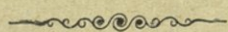
فأول كلمة من الشطر الاول (ابر) وأول كلمة من الشطر الثاني
(ااهيم) فإذا تركبت كانت (ابراهيم) وهو اسم المحبوب الذي
قلبه مشتعل بنار حرارة العشق اه .

وهذا آخر ما ألهمنا بجمعه وتأليفه راجياً منه تعالى ان يجعله
خالصاً لوجهه الكريم وان ينفع به النفع العميم واملئ الوطيد من
اهل العلم والايمان ان يذكروني بدعوة صالحة ويطلبوا لي من
الرب العظيم الغفران . وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي وعلى
آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين .

كان الفراغ من تأليفها يوم الخميس الموافق لعشرة ايام خلت
من شهر رمضان سنة ١٣٤١ هجرية على صاحبها أفضل السلام
وأزكى التحية . وانا العبد الفقير الفاني عبد القادر الكيلاني الشهير
بالاسكندراني غفر الله لي ولوالدي ولمشايعي ولسائر المسلمين آمين .



ولأجل تمام الفائدة احببنا ذكر القصيدة التي يسر الله تعالى لنا
شرحها تباعاً ليسهل حفظها على الطالب وهما بيانها :



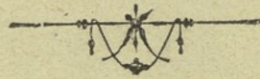
غرامي صحيح والرجافيك معضل	وحزني ودمعي مرسل ومسلسل
وصبري عنك يشهد العقل انه	ضعيف ومتروك وذلي اجمل
لا حسن الا سماع حديثكم	مشافهة يمي علي فانقل
وامري قوف عليك وليس لي	على احد الا عليك المعول
ولو كان موقوفاً عليك لكنت لي	على رغم عذالي ترق وتعدل
وعذل عذولي منكر لا اسيغه	وزور وتدليس يُرد ويُهمل
اقضي زماني فيك متصل الاسى	ومنقطعاً عما به اتوصل
وها انا في اكفان هجر كمدرج	تكافني ما لا اطيع فأحمل
واجريت دمعي فوق خدي مدججاً	وما هي الا مهبتي تتحلل
مفتق جفني وسهدي وعبرتي	ومفترق صبري وقلبي المبلبل

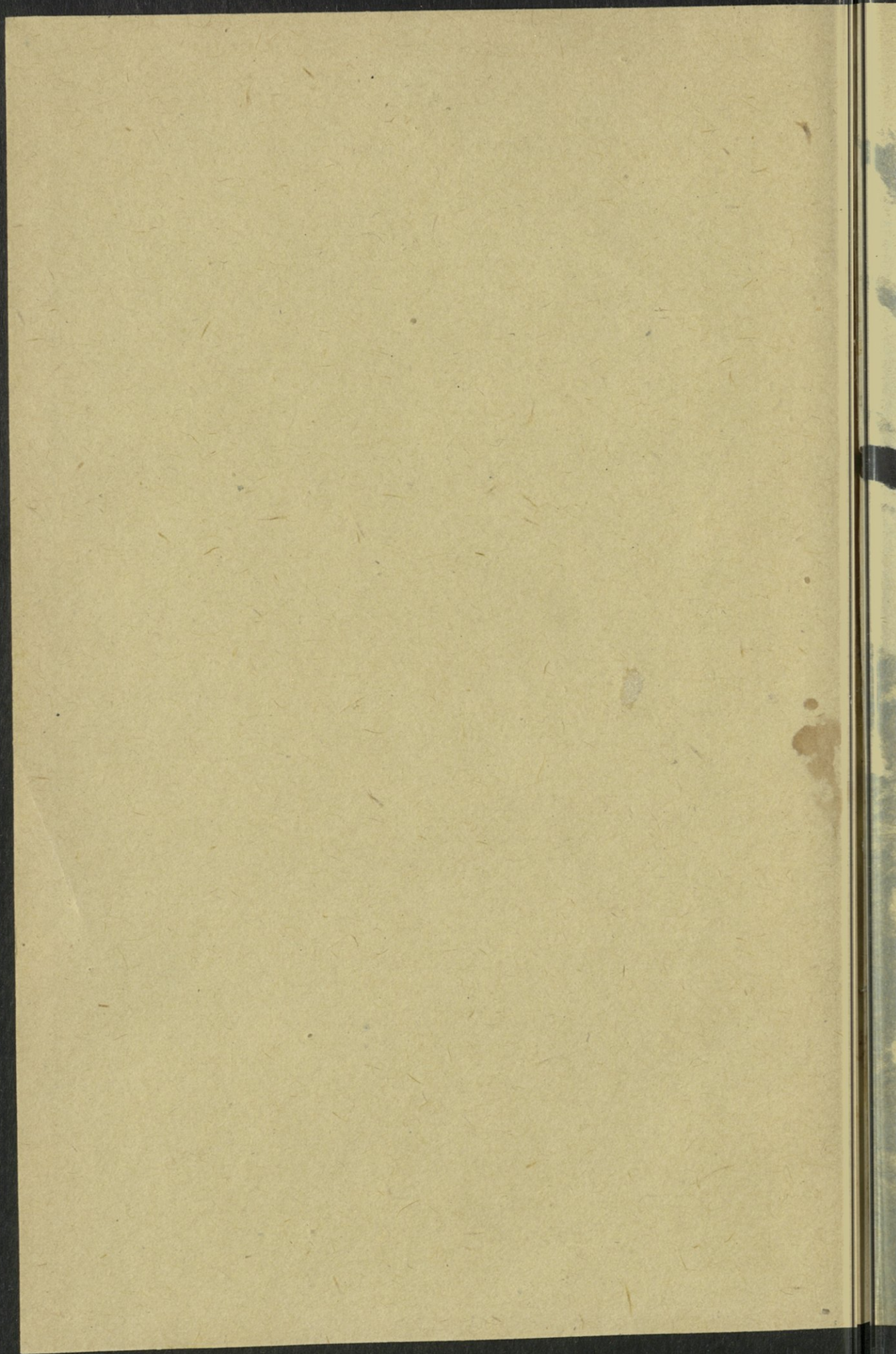
ومؤتلف وجدي وشجوي ولوعتي

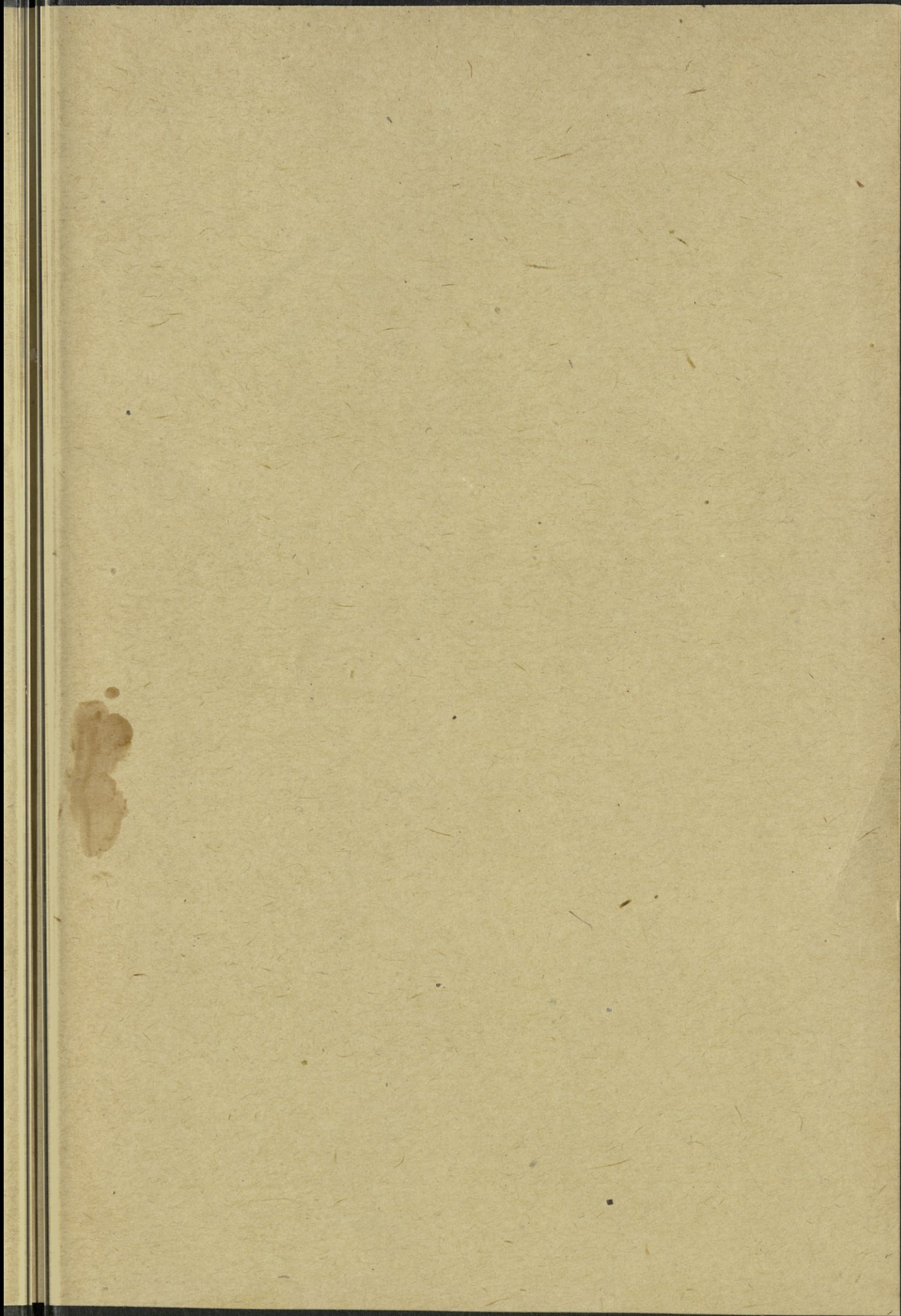
ومختلف حظي وما منك آمل

خذ الوجد عني مسنداً ومعنعناً	فغيري بموضوع الهوى يتحلل
وذني نبذ من مبهم الحب فاعتبر	وغامضه ان رمت شرحاً اطول
عزيز بكم صب ذليل لعزكم	ومشهور اوصاف الحب التذلل
غريب يقاسي البعد عنك وماله	وحقك عن دار القلا متحول

فرفقاً بمقطوع الوسائل ماله اليك سبيل لا ولا عنك معدل
 فلا زلت في عز منيع ورفعة ولا زلت تعلو بالتجني فانز
 اوري بسعدى والرباب وزينب وانت الذي تعني وانت المؤمل
 نخذ اولاً من آخر ثم اولاً من النصف فيه فهو فيه مكمل
 ابر اذا اقسمت اني بحبه اهيم وقلبي بالصباية مشعر







297.08:I81bA:c.1

الاسكندراني، عبد القادر بن محمد سلى
البيان الصريح

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01003984

American University of Beirut



297.08

I81bA

General Library

15.1810A.5.1

